

**تعميم وزير**

رقم : 1144/ص1 تاريخ : 2000/7/8

**الموضوع:** توضيح البند(6). من التعميم رقم 203/ص1 تاريخ 1998/3/7 المتعلق بإحالة القيم التأجيرية إلى ضريبة الدخل.

يلغى البند (6) من التعميم رقم 203/ص1 تاريخ 1998/3/7 بحيث يصبح كما يلي:  
ترسل الوحدة المختصة بضريبة الأملاك المبنية في بيروت أو في المحافظات إلى الوحدة المالية المختصة بضريبة الدخل في بيروت وفي المحافظات، صورة عن بيانات القيمة التأجيرية المتعلقة بالإنشاءات بعد إنجازها، وصورة عن عقود الإفراز المسجلة في الدوائر العقارية.  
أما الأبنية أو أقسام الأبنية التي يشغلها مالكوها، لغير السكن، كلياً أو جزئياً ، فتحال القيمة التأجيرية المتعلقة بها إلى الوحدة المختصة بضريبة الدخل وذلك قبل أن تصبح هذه القيمة التأجيرية نافذة.